



بعد الإطلاع علي الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢،

وعلي اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣،

وعلي قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية،
وعلي قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية
لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية

وعلي القرار الوزاري رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة
المركزية لفحص واعتماد التقاوي،

وعلي مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي الواردة برقم ٢٢٠٤٩ بتاريخ
٢٠١٤/١٢/٤.

قـرـر

مادة (١) : منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالي:

م	النوع النباتي	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
١	فول بلدي	مريوط ٢	مركز بحوث الصحراء
٢	برتقال	KIRKWOOD RED	KIRKWOOD RED TRUST
٣	عنب	IFG Nine	International Fruit Genetics LLC

مادة (٢) : تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام المادة ١٩٣ من
القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

صدر في : ٢٠١٤ / ٨ / ٩

وزير

الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/عادل السيد البلتاجي